ما عليه مذهب اهل البيت رضي الله عنهم وقد اخبرته ان مولاه بريرة ابى بيعها
الا ان يكون لهم الولاء فقال لها عليه السلام اشتريها واشترطي لهم الولاء ففعلت
ثم قام خطيبا فقال ما بال اقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله وهو باطل
والنبي عليه السلام قد امر بالشرط لهم عليها باعوا اولاه وانما اعلم الما باعوها
عاين كما يسعوها قبل حتى شرطوا ذلك عليها ثم ابطل عليه السلام وهو قوله
للخبر والحديث فاعلم اكرمك الله ان النبي عليه السلام منزه عما يقع في بال الجا
منهذا واستدرك النبي عليه السلام عن ذلك ما قد انكر قوم من هذه الزيادة وقوله
اشترطي لهم الولاء اذ ليست في اكثر طرق الحديث ومع ثبوتها فلا اعتراض بها
اذ وقع لفظ لهم بمعنى عليهم قال الله تعالى اولئك لهم اللعنة وقال تعالى وان
اسأتم فلها فعلى هذا اشترطي عليهم الولاء لكي ويكون قيام النبي عليه السلام و
وعظه لما سلف لهم من شرط الولاء لانفسهم قبل ذلك وجه ثان ان قوله عليه السلام
اشترطي لهم الولاء ليس على معنى الامر لكن على معنى التسوية والاعلام بان شرط
لهم لا ينفعهم بعد بيان النبي عليه السلام لهم قبل ان الولاء لمن اعتق فكانه قال لها
اشترطي او لا تشترطي فانه شرط غير نافع وله هذا ذهب الداودي وغيره و
توبيخ النبي عليه السلام لهم وتقريعه على ذلك يدل على علمهم به قبل هذا الوجه الثالث
ان معنى قوله اشترطي لهم الولاء اي اظهري لهم حكمه وبيني عندهم انه ان الولاء
انما هو لمن اعتق ثم بعد هذا فاعلم هو عليه السلام مبتدأ ذلك وموبخا على ما الفته ما
تقدم منه فيه فان قيل فما معنى قول بريرة عليه السلام ياخذ اجر الثقافة في قولها
واخذه بهم سرقتها وما جرى مجراها نحو في ذلك وقول اكثر الرواة ولكن لم يسمعوا

فاعلم

فاعلم اكرمك الله ان الآية على ان قصة يوسف كانت امرا لله تعالى ذكره كذلك
ليست ما كان ليأخذ اخاه في دين الملك الا ان يشاء الله فاذا كان ذلك فلا امر
به كان فيها فيه وايضا فان يوسف عليه السلام كان اعلم اخاه بلادنا انه لو ترك فلانا
يمشي فكان ما يجري عليه بعد هذا من فرقته وغيبته وعلى بنيامين من عقوبة اخيه وانه
السوء والفرقة عن ابيه كما قال تعالى اخبارا عن اخوتهم لما قالوا ليوسف لو قال يوسف لبنيامين
عند جوابه لهم لا تبتئس ولم قالوا ان حبس السارق واجب كما تقدم كان ظن عليه صورة المال
ذلك وقد قيل قال ذلك ليعلمهم قبح ما يوقعون به وقيل انه لم يقل هذا يوم ادخلوا الا
الا بنيامين لما علم ان اخوته قالوه حتى يطلب الخلاص منه والا يلزم الاعتراف بذلك عند غيرهم

فصل فان قيل فالحكمة في اجراء الله تعالى ذكرها عليه وعلى غيره من الانبياء عا
عليهم السلام وما اوجب فيها جلالهم الله بهذه البلاء واستحانهم بما امتحن ابراهيم بذبح
كابنه ويعقوب وولديه يوسف وبنيامين وذكريا ويحيى وابراهيم وموسى وعيسى وغيرهم من
صلوات الله عليهم اجمعين وهم خيرته من خلقه واحبائه واصفيائه فاعلم وفقنا
الله واياك ان افعال الله تعالى كلها عدل وحكمة جميعها موافق للاسم الكامل
يتعالى عباده كما قال تعالى لهم لتشركن في اموالكم وانفسكم ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب
من قبلكم ومن الذين اشركوا اذى كثيرا وان تصبروا وتتقوا فان ذلك من عزم الامور وقال
ليبلوكم ايكم احسن عملا وقال ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو اخباركم فا
متحانه اياهم بضروب المحن زيادة في مكانتهم ورفعة في درجاتهم واسباب
لاستحقاق حالات الصبر والرضاء والتسليم والتوكل والتفويض والدعاء و
التضرع منهم وتأكيد لبصائرهم في درجة المتحنين والشفقة على المبتلين و
تذكرة لغيرهم وموعظة لسواهم ليتأسوا في البلاء بهم ويتسلوا في المحن بما جرى
عليهم ويقتدوا بهم في الصبر ومحو الهنات فرط منهم او غفلات سلفت لهم
ليلتزم الله تعالى طيبي هذين وليكون اجرهم كما وعد ابراهيم اوفر واجزل
حتفا التاهر ابو علي الحافظ ثنا ابو علي الصفي ابو الفضل بن خيرون قالا